



MINISTRY OF JUSTICE

جُمْهُورِيَّةُ السُّدَانِ
وِزَارَةُ الْعَدْلِ
الْوِزِير



REPUBLIC OF SUDAN

**منشور وزير العدل رقم (١) لسنة ٢٠٢٠
الخاص بأسس وضوابط توثيق العقود**

عملاً بأحكام المادة ٤(ح) من قانون تنظيم وزارة العدل لسنة ٢٠١٧، وفي إطار تنظيم وتجويد إجراءات توثيق العقود، أصدر المنشور الآتي نصه:

اسم المنشور وبدء العمل به

١. يسمى هذا المنشور، "منشور وزير العدل رقم (١) لسنة ٢٠٢٠، الخاص بأسس وضوابط توثيق العقود"، ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

الفـ

٢. تلغى القرارات والمنشورات الآتية:

- قرار وكيل وزارة العدل رقم (١٠) لسنة ٢٠١٦.
- منشور وزير العدل رقم (٣) لسنة ٢٠١٧ الخاص بأسس وضوابط توثيق العقود.
- منشور وزير العدل رقم (٧) لسنة ٢٠١٧ بشأن ضوابط توثيق العقود والوثائق الأخرى.

تنظيـم

٣. تكون أسس وضوابط توثيق العقود على الوجه الآتي:


- يمنح التفويض لدرجة مستشار ثاني فأعلى.
- مدة التفويض عام قابل للتجديد بموجب توصية من المكتب التنفيذي وإدارة العقود.
- يكون الختم البارز باسم وزارة العدل، ثم الإدارة القانونية أو المكتب القانوني.
- إلحاق جدول الرسوم بأمر التفويض ليعتبر جزءاً من التفويض.
- تقوم الجهة الحكومية أو الطرف المتعاقد بسداد رسوم التوثيق وإبراز إيصال رقم (١٥) الإلكتروني أو الإشعار الصادر من البنك برقم حساب وزارة العدل.
- لايجوز إجراء التوثيق والتوقيع من قبل المستشار القانوني الموثق إلا بعد إبراز وثيقة السداد المشار إليها بالفقرة (هـ) من هذا المنشور وإرفاق صورة منها مع صورة العقد المطلوب توثيقه.
- يتم تدوين بيانات العقد الموثق أو أي وثيقة أخرى مع رقم إيصال السداد بدقتر مخصص لهذا الغرض.
- يحظر على المستشار القانوني استلام أي مبلغ نقداً كان أو شيكاً من أي طرف.
- لايحق للمستشار القانوني أو من يساعده في إعداد وتحضير العقد أو أي وثيقة أخرى أن يتقاضى أي نسبة من الرسم الذي يتم تحصيله، وتعتبر كل التعليمات السابقة في هذا الشأن لاغية.
- يطلب المستشار الموثق تفويضاً للمستشار الأقل درجة منه في حالة غيابه.

- (ك) يلتزم المستشار المفوض بتسليم التفويض للمكتب التنفيذي في حالة إنهاء خدمته بالوحدة فوراً، سواء كان بالنقل أو لأي سبب آخر وأن يكون ذلك أحد بنود إخلاء الطرف.
- (ل) يتم إيداع نسخة من كل عقد تم إبرامه لدى إدارة العقود التي تتولى الفحص الفني وتقويم أداء المستشارين بالتنسيق مع إدارتي التفتيش والتدريب عند نهاية العام.
- (م) الجهات أو الوحدات التي ليس بها مستشار مفوض بسلطة توثيق العقود يتم توثيق عقودها بإدارة العقود بالوزارة أو الإدارة القانونية بالولاية بحسب الحال، على أن يتم عرضها للدراسة قبل التوقيع.
- (ن) العقود التي تتجاوز قيمتها عشرين مليون جنيه (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) جنيه أو بها طرف أو مكون أجنبي يتم دراستها وصياغتها وتوثيقها بإدارة العقود.
- (س) يتم التفتيش السنوي للموثق بواسطة إدارة التفتيش ويتم تحديد الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع إدارة العقود.
- (ع) يجب على كل إدارة أو مكتب قانوني رصد وتدوين العقود في دفتر رسمي يبين أطراف العقد ورقمه وتاريخه وموضوعه وقيمه والرسم المتحصل عليه من قيمة التوثيق.
- (ف) كل من يخالف أسس وضوابط هذا المنشور يكون عرضة للمساءلة وفقاً لأحكام لائحة سلوك المستشارين القانونيين لسنة ٢٠٠٨ وللائحة إجراءات محاسبة المستشارين القانونيين لسنة ٢٠٠٤.

تنفيذ

٤. يجب على جميع المستشارين القانونيين المفوضين الالتزام التام بما جاء في هذا المنشور.

صدرت تحت توقيعني في اليوم الرابع من شهر رمضان سنة ١٤٤١ هـ
الموافق اليوم الثامن والعشرون من شهر أبريل سنة ٢٠٢٠ م


نصر الدين عبد الباري
وزير العدل